

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)

دليل إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية





مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)



إعتماد مجلس الإدارة ((دليل إجراءت التعامل مع المقبوضات))

اعتمدت هذا الدليل بقرار مجلس الإدارة رقم (٧٣) وتاريخ: ٢٠٢١/٠١/٠٥م وتم التوفيع عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة التالية أسماءهم:

	أعضاء مجلس الإدارة		
التوقيع	الصفة	الاسم	٩
200	رئيس مجلس الإدارة	فهد بن مناجاء بن الرحيمي	١
	نائب رئيس مجلس الإدارة	فلاح بن زايد بن مسعد العضيلة	۲
7=6	أمين الصندوق	فايز بن سعد الله الرحيمي	٣
	الأمين العام	حمدان بن سمران الرحيمي	٤
	عضو مجلس الإدارة	د/ عوض بن محمد مرضاح	٥
9	عضو مجلس الإدارة	الشيخ / نادر بن صمدان المطيري	٦
2	عضو مجلس الإدارة	سعود بندر بن منيع الله الرحيمي	٧





مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)

التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي:

إذا كانت مقيدة: فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها او وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية.

إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي:

النقدية تسجل على أساس المبالغ المستلمة

العينية: تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض.

تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهيداً لإثباتها في حسابات الجمعية

ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقى الجمعيات للتبرعات .

